

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ حَمْدُهُمْ الْمُسْتَرُ لِلصَّعَابِ وَالْفَاتِحُ لِلْعَذَابِ
 الْجَلِيلُ لِلْهَبِ الْعَالَمِينَ وَالصَّلوةُ عَلَى خَيْرِ خَلْقِهِ مُحَمَّدٌ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَبَابُ
 الطَّيْبِينَ الطَّاهِرِينَ يَقُولُ الْعَيْنُ، الْمَوْسَى إِلَى الْجَنَّةِ اللَّهُ بِأَقْوَى النَّرَى، الطَّهَارَاتُ لَكَ أَصْلُنَ الْمُصْدَرِ كَيْشَيْ وَلِلْجَمَاعِ
 عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ بْنِ تَاجِ الشَّرِيفِ سَعْدُ جَلَّ وَأَعْلَمُ جَهَنَّمَ هَذَا نَمَامٌ
 وَنَهَ اسْمُ جَنْبِي يَشَّلُّ جَمِيعَ الْفَرَاعَهَا وَأَوْدَهَا لِلْمَحَاجَةِ إِلَى الْفَطَنِ
 الْمُوَاضِعُ الْفَلَقَةُ مِنْ وَقَايَةِ الْوَالِيَّةِ فِي مَسَانِ الْمَهَابِيَّةِ الَّتِي الْمَنْجَدِيَّ
 قَوْمٌ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى يَا يَاهُ الَّذِينَ آتَيْنَاكُمْ إِذْنَمْ إِلَى الْمَصْلُوَةِ
 اسْتَاذِي مَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ عَلَمُ الْعَالَمِ بِرَهَانِ الشَّرِفِ وَالْعَيْنِ وَالْمَدِينَ
 عَسْلَوَارِ جَوْهَرِكُمْ الْكَيْتَيْ شَافِعَتِ الْكَتَابِ بِهَذِهِ الْكَيْتَيْ تِمَانَافِ
 عَوْدَنِ صَدِ الرَّشِيرِ بَزَاهَ اللَّهُ عَنِي وَمِنْ جَمِيعِ الْمُونَيِّنِ خَيْرِ الْأَسْكَانِ
 أَنَّ الْكَلِيلَ أَصْلُ الْمَلْكِ كُوْنُوهُ وَالْأَصْلَمَدُمُ عَلَى الْفَرَعِ بِالْتَّهَةِ
 حَفْنَى وَالْمُوْلَى الْمُؤْنَى الْمَنْزِيْقَاسِبَيْقَا وَكَيْتَ اُخْرِيَ فِي مِيدَلِ حَفْنَى مَكَانَتِ الْكَيْتَيْ دَالَّا عَلَى فَرَصِنِ الْوَضُوءِ دَحْلِ فَادِ التَّقِيَّ
 طَلَقَاطَلَقَاهِيَّ الْتَّفَقَ اِتَّمَ تَالِيَّزِرِعَمَ اَتَامَ حَفْنَى اِنْتَشَرِعَنَالْنَّسَخَ اِرْقَلَهِ مَفْهَنِ الْوَضُوءِ عَسْلَوَ الْوَجَهِ مِنَ الشَّعْرَشَدِيِّيِّ مِنْ فَصَارِشِ
 الْأَطْرَافِ ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ وَقَعَ يَهْنَيْشِيِّ مِنَ الْمَعْرِفَاتِ وَبَنْدَهُ الْمُخَوَّلَانِ الْمُعْرِرَالِاسِّ وَهُوشَنَتِيِّ صَبَتِ مَسْعُرَالِاسِّ إِلَى الْأَذْنِ شِ
 نَكْبَتِيِّ فِي هَذِهِ الشَّرِحِ الْبَعَانِيِّ تَقَرَّرَ عَلَيْهَا الْمَانِ تَغَيِّرَالشَّخْمِ لِلْكَلَّةِ كُونَ مَابِينَ الْعَذَارِ وَالْكَذَنِ دَاخِلَنِيِّ الْوَرَدِ كَحَوْهَدِ هَبِ
 إِلَى هَذَا الْفَطَنِ وَالْعَدِ الْعَسِيَّنِ مَا شَاهِدِيِّ فِي الْكَثِيرِ الْمَسَلَّمِيِّنِ حَسِيَّنَهِ وَمُحَمَّدُ رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فَيَغْرِي مِنْ غَسَدِ وَعَلِيهِ الْكَلْمَشَا
 الْوَقَايَةِ اَتَخَذَتِ عَنْهَا نَعْصَرِ اِمْثَالَهِ اِمْثَالَهِ لِلْعَالَمِعَنَهِ فَاعِزِيْكُوكُشِسِ الْأَمْمَةِ الْحَلَوَايِّ رِحِيْكَيْفِيَهِ اِنَّ بِلَمَابِينَ الْعَذَارِ دِ
 هَذِهِ الشَّرِحِ مَعْلَمَاتِيَّا اِنَّا وَاللهُ تَعَالَى وَلِمَا كَانَ الْوَلَدُ اَذْنَعَنِ حَجَبِهِ بَعْدَ ذَنِ وَلَا تَجَبُ اَسَالَةُ الْمَأْوَى عَلَيْهِ بَسَاعَتِي مَارِوِيِّ عَنِ اِنَّ
 اللَّهَ مَفْعِيَهِ بَعْدَ حَفْظِ الْحَسَنِ مِنَالِيِّ فِي تَالِيَّ شَرِحِ الْوَقَايَةِ حَجَبِهِ
 سَعْنَجَ عَلَيْهِ اَنَّ الْمُصَلِّ اَذْبَلِ وَجْهَهُ وَاعْصَنِي وَعَخْنَهُ بَلَّا
 سَهِ مَفَلَقَاتِ هَذِهِ الْحَسَنِ فَشَرَعَتِ فِي اِسْعَافِ حَرَاءَهِ قَوْفَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِسَلِ الْمَدَعِنِ اِلْأَعْصَاءِ جَاهَتِ لَكَ قَلِّ تَاوِيلِهِ اَنَّهُ سَالَمِنِ الْعَسْرِ
 قَبِيْ اِتَّامَهِ فِي الْمَأْوَلِ مِنِ الْمَسْقِيَنِ مِنْ هَذِهِ الْكَلَّابِ لَكَبِيسَوَهُ وَاقْطَرَنَاتِ وَلِمَبَندَارِكِ مَوَاسِفِ الْعَقَنِ قَمِ حَدَّوَهُ

الله يشهد مقدمه ملسوقة عند عبادته اي من هذه الباين والمشترى
في مستحضر مشابه في صغره من العقل مره وآن حده منه في مفر
و عند مشترى في كثرة لا و جنون المفعم عبادته ابرقة من جنة
في بغيره عنده ثم مند مشترى فيه ابي كهوة و العزوه الدفرو الون
والقول منه عبادته الباين والكتف عبادته وهمها ولامساها منه
ارفع يمينك سبع عشرة سنة سرا تسلل سيرك فان ظهر عباد
قد تم بعد ما حدث عنده آخر فله نقصانه لازمه دلور منايا
كتوب شراء فقلعه ظهر عباده وتابعه اخذه كن لک ولا يرجع
مشترى ان يعيش في اراضي المشترى بالقصاص ان باعه ان
الباين كان له ان يقول اذا اخذته معبود المشترى يا بليس تكون

باب السبع ملاريج بالنقشان هنالك عادة واسعة احمراره
السوان وسمى ثم لم يعود عليه لايأخذ له برج بنقشانه طوي
وحيث ان المثلثي ينقشان اليف ولا يقبل البائع لذا آخره ميليا
سوق المشرق في بالريح وهو الغطاء والصحن والشمن كما لا يبعد بعد
مروي عليه شرقي كثافه ثم تذرى ينقشان الصب ان يبلغ التوب
الليغا او المعلق او السوان المثلثون سدر وله ميلية ملاريج السبع
طريق مباب للريح اذ قبل الريح لم يكن للدوار ابرد مسبلا لزم قطاط

يجوز ثم حيازه الشرط والوبيه يمسان تمام المفتقدة وحيثما لم يتحقق
تيل التبعين لا بعده ولهذا الاله اذا شئت ان تغير العهد غير المتحقق
المواء وكذا اذا لم يجري المواء اما اذا لم يتحقق المعايير او
شرطه فاجاز من له العيار تم المستوي قد رأى البنية فروع
بمقدار ذلك ان ضمن فقد المفتقدة تعموله ومنها الحالات
مع ذلك نذكر ان تكون المسيرة معايير الشرط لا يجوز به مفسدة المفتقدة

بذلك لم يتم لهم ذكر أي من المعرفة وإن لم يبيان المعنى فالباحث
ليس من المعرفة: لأن يتحقق في هذا الباب مترافق المقصد فإذا أتي به
هذا مرتاح أي عدم التبعي وله جواز المعرفة حتى لو أخذ عنه
بالآخر ذكر المعرفة في فهو مرتاح إلى المسند التي تأتي به في قوله
ذو اشتراك عيدين معرفة وبغير اعده صواب وجدت معرفة
أو بالاعتراض بناءً على حيار العيب ولنشرطة بغير معرفة
عيدين شئنا عند المقدمة وأخرجه كما ذكره ابن الصالحة

واحدة فمسانده شديدة مبنية على وليشتر صورة وفعلاً شديدة صفت
العيب مد الأيمان ولهم ما يلتفت لهم سلوكه والبعض العراسى وسرير
معبر يصل عيبه أن إيمانه يعقل لأن سرقة معتبرة يمثل
ليس بعيوب ولا عيوب آخر ممكناً على معمول المسلمين بالذوق

من في نشر سلسلة يسكن إلى محيط البحار يمكن ذكر الوالثلاثة أكوان التي
والنصف والثلث خمسة من سبعة فلسفة ذلك وهو اثنان ونصف
سبعين فلسفة الكنز فالكتاب من مارجعه من المنشورة بمكتبة
والماقى وهو السبعة بحسب الماقي وكل سبعين عقل الماقي المكتبة
الكلية كلها يضمها سبعة الوالثلاثة أكوان والنصف ثلاثة فاشان سبعة
النسمة الواحدة آخر فلسفة مدار أربعين ونصف فلسفة الكنز والنصف فلسفة
من اثنين وعشرين وسبعين عقل الماقي في خلفية
من العقيس وهو مدخل الكنز، مقام الواحد فائز بالست ملائكة في كل دار
برقة العذراء ثم امراه للنبلة في تي عصبة رستة وثلاثين على كل دار
من السبعة وأربعين والخمسة في سبعة مارجعه دار اثنين هفده في المائة
من اثنين وعشرين وسبعين عقل الماقي في كل دار على كل دار على كل دار
من بحيرة نميري فهم هوا اتفاقوت بين مادذهب اليها ابو يوسف من حضرتها
اليه عجلا مع مختارها كتبية لمجلس واحد لا يليه من يليه منه كل دار وثلاثة
وسبعين وثلاثة وفقرة كالبيان إنما الكنز في كل دار على كل دار على كل دار
العواود الماء فذا اعتبر بها وألمستين عن مرسم خوان كل دار
لولي عبد الله نوعاً كافغاً لكن على سلم الكتاب بأن يكون معيناً في كل الكافية
سارية من التي تخلوا أمرها مثل شهادة لاستيلن مرجم بأن يكون عالمي

